الاختلاط بالرجال طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه
سوار بن مصعب وهو متروك الحديث
ليس للنسا وسط الطريق بل يمشين في الجنبات ويجتنبن الزحمات
والطريق فعيل من الطرق لان نحو الارجل تطرقه وتسعى فيه هب
عن ابي عمرو بن حماس بكسر المهملة والتخفيف الليثي قال في التقريب
كاصله مقبول من الطبقة السادسة مات سنة تسع وثلاثين ومائة
انتهي ومقتضاه انه تابعي وبه صرح الذهبي حيث قال روي عن حمزة
ابن اسيد ومالك بن اوس وعنه ابنه شداد ومحمد بن عمرو عاش ثمانين
كذا في الكاشف ثم ان فيه الهاشم بن القاسم اورده الذهبي في ذيل
الضعفا وقال قال ابو عروبة كبر وتغير وعن ابي هريرة وفيه مسلم بن
خالد الزنجي اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال قال البخاري وابو زرعة
منكر الحديث
ليس للنسا سلام ولا عليهن سلام عقبه مخرجه ابو نعيم بقوله
قال الزبيدي اخذ على النسا ما اخذ على الحيات ان يتحجرن في بيوتهن
انتهي وحاصل المذهب انه يسن للنسا الا مع الرجال الاجانب فيحرم
من الشابة ابتدا وردا ويكرهان عليها الا على جمع نسوة او عجوز حل من
حديث هشام بن اسماعيل العطار عن سهل بن هاشم هو ابن ادهم عن
الزبيدي عن عطا بن مسلم الخراساني صدوق يهم كثيرا ويرسل
ويدلس مرسلا لفظ عبارة مخرجه ابي نعيم بدل مرسلا يرفع الحديث
ليس للولي مع الثيب امر واليتيمة يعني البكر كما يفسره خبر
الايم احق بنفسها من وليها والبكر تستامر في نفسها تستامر وصمتها
اقرارها د ن من حديث معمر بن صالح بن كيسان عن نافع عن ابن
عباس وصححه ابن حبان وقال ابن حجر عن ابن دقيق العيد رجاله
ثقات وقال الذهبي في المهذب وغيره اخطا فيه معمر واستدل على خطايه
لما رد عليه انتهي
ليس لابن ادم حق فيما سوي هذه الخصال قال القاضي والمراد
بالخصال هنا ما يحصل للرجل ويسعي في تحصيله من المال شبهه تما يحاهر
عليه في السبق والرمي ونحوهما بيت يسكنه من السكني لانها استقرار
ولبث وثوب يواري عورته اي يسترها عن العيون وجلف الخبز
والما بكسر الجيم وسكون اللام ظرفهما من جراب وركوة فذكر الظرف
واراد المظروف اي كسرة خبز وشربة ما وقيل الجلف الخبز بلا ادام وقيل

الخشن

الخشن اليابس وروي بفتح اللام جمع جلفة وهي كسرة الخبز وذلك لان
كل ما تزيد تمولا من الدنيا زايد على كفاف منه من مسكن وملبس ومركب
فهو محجر على من سواه من عباد الله ذلك الفضل الذي يذم احق به
منه ذكره الحرالي قال القاضي واراد بالحق ما وجب له من الله من
غير تبعة في الاخرة ولا سوال عنه لان هذه الخصال من الحقوق التي
لا بد للنفس منها وما سواها فمن الحظوظ المسيول عنها وقيل اراد
ما يستحقه الانسان لافتقاره اليه وتوقف معيشته عليه وما هو
المقصود الحقيقي من المال وقال الزمخشري الكن والكسوة والشبع
والري هي الاقطاب التي يدور عليها كفاف الانسان فمن توفرت له
فهو مكفي لا يحتاج الي كفاية كاف ت في الزهد ك في الرقايق عن عثمان
ابن عفان قال ت حسن صحيح وقال ك صحيح واقره الذهبي
ليس لاحد على احد فضل الا بالدين ومن ذلك ظهر من الصديق
التسوية بين الصحابة والاعراب والاتباع في العطا بنظره اليهم بعين
السوا في امر الدنيا وبلغتها او عمل صالح انا خلقناكم من ذكر وانثي ان اكرمكم
عند الله اتقاكم فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقي فينبغي للانسان ان لا
يحتقر احدا فربما كان المحتقر اطهر قلبا وازكي عملا واخلص نية معان
احتقار عباد الله يوجب الخسران ويورث الذل والهوان حسب الرجل
ان يكون فاحشا بذيا بخيلا جبانا اي يكفيه من الشر والحرمان من الخير
والبعد من منازل الاخيار ومقامات الابرار كونه متصفا بذلك او ببعضه
هب عن عقبة بن عامر رمز المصنف لصحته وليس كما قال فقد اعل
بان فيه ابن لهيعة ومن لا يعرف
ليس لقاتل ميراث وفي رواية للدارقطني ليس لقاتل شي والمعني فيه
انا لو ورثناه ربما استعجل الارث فقتل مورثه فاقتضت المصلحة حرمانه
والمراد القاتل باي وجه كان وان كان القتل بحق بكونه حاكما او شاهدا او
مزكيا او جلادا او خطا كان نام فانقلب عليه فقتله عند الشافعية ه عن
رجل من الصحابة رمز لحسنه ورواه النسايي من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده بلفظ ليس للقاتل من الميراث شي قال الزركشي قال ابن
عبد البر في كتاب الفرايض واسناده صحيح بالاتفاق وله شواهد كثيرة انتهي
وقال الحافظ ابن حجر رواه الدارقطني والبيهقي من حديث علي وسنده
ضعيف جدا قاله عبد الحق وابن الجوزي وقول امام الحرمين ليس هذا الحديث
في مرتبة العالية من الصحة عجيب فانه ليس له في اصل الصحة مدخل انتهي